

الجمعية العامة



الدورة السبعون
البند ١٢٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٦

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/70/L.58)]

٢٩٧/٧٠ - الاجتماع الرفيع المستوى الذي دعا إليه رئيس الجمعية العامة بشأن
مقاومة مضادات الميكروبات: نطاقه وطرائقه وشكله وتنظيمه

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٨٣/٧٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ والمعنون
”الصحة العالمية والسياسة الخارجية: تعزيز إدارة الأزمات الصحية الدولية“، الذي قررت
فيه عقد اجتماع رفيع المستوى في عام ٢٠١٦ معني بدراسة مقاومة مضادات الميكروبات،
وطلبت إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع المديرية العامة لمنظمة الصحة العالمية، وبالتشاور
مع الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، بتحديد الخيارات وطرائق عقد ذلك الاجتماع، بما في
ذلك النواتج المحتملة.

وإذ تدرك الحاجة إلى تعبئة الإرادة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي
من أجل الالتزام السياسي القوي بالتصدي لمشكلة مقاومة مضادات الميكروبات على
نحو شامل ومتعدد القطاعات والمحافظة على ذلك الالتزام، وإلى إذكاء الوعي بهذه
المشكلة وتحسينه،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١)،

وإذ تشدد على أهمية دور الحكومات والمسؤوليات الواقعة على كاهلها، وكذا دور
المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، ولا سيما منظمة الصحة العالمية في إطار ولايتها،
وبالتنسيق مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، حسب
الاقتضاء، في التصدي للتحديات المتمثلة في مقاومة مضادات الميكروبات، وعلى الحاجة

(١) A/70/790.



الماسة إلى بذل جهود تشمل قطاعات متعددة وإلى انخراط جميع قطاعات المجتمع ذات الصلة، من قبيل قطاعات الطب البشري والبيطري والزراعة والمالية والبيئة وقطاع الاستهلاك، من أجل اتخاذ تدابير فعالة، بما في ذلك صوب تفعيل نهج "الصحة الواحدة"،

وإذ تشير إلى قرار جمعية الصحة العالمية 68.7 المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٥ والمعنون "خطة العمل العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات"^(٢)، الذي يعكس توافقا عالميا في الآراء على أن مقاومة مضادات الميكروبات تمثل تحديا كبيرا للصحة العامة، وتشدد على الأهمية القصوى التي يكتسبها تحقيق الأهداف الاستراتيجية الخمسة لخطة العمل العالمية^(٣)،

١ - تقرر أن يُعقد الاجتماع الرفيع المستوى بشأن مقاومة مضادات الميكروبات، الذي دعا إليه رئيس الجمعية العامة، في نيويورك في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠ ومن الساعة ١٥:٠٠ إلى ١٨:٠٠؛

٢ - تشجع جميع الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب على المشاركة في الاجتماع الرفيع المستوى على أرفع مستوى ممكن، ويفضل أن يكون ذلك على مستوى رؤساء الدول والحكومات؛

٣ - تقرر أن تكون الترتيبات التنظيمية للاجتماع الرفيع المستوى على النحو التالي:

(أ) يتضمن الجزء الافتتاحي كلمات يلقيها رئيس الجمعية العامة والأمين العام والمديرة العامة لمنظمة الصحة العالمية، والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمدير العام للمنظمة العالمية لصحة الحيوان، كلٌّ من زاوية اهتمامه ووفق رسالة المؤسسة التي يمثلها والولاية المنوطة بها؛

(ب) تُعقد حلقتان حواريتان مواضيعيتان تفاعليتان مدة كل واحدة منهما ساعة يتألف فريق المناقشة فيهما من ستة أفراد، يكون من ضمنهم ثلاثة رؤساء دول وحكومات وثلاثة ممثلين لجهات ذات مصلحة، ويراعى فيهما التوازن بين الجنسين ومستوى التنمية والتمثيل الجغرافي العادل، وتتناولان الموضوعين التاليين:

الحلقة الحوارية الأولى: أهمية معالجة موضوع مقاومة مضادات الميكروبات في سياق العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الأهداف المتصلة بالصحة

(٢) انظر منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA68/2015/REC/1.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثالث.

الحلقة الحوارية الثانية: معالجة تداعيات مقاومة مضادات الميكروبات من المنظور
القطاعي المتعدد والتصدي لتحديات التنفيذ بطريقة شاملة

(ج) تعقد الحلقتان الحواريتان الأولى والثانية خلال الجلسة الصباحية، بالموازاة مع
الجزء العام من الاجتماع؛

(د) يتضمن الجزء العام المخصص للمناقشات العامة في الجلستين الصباحية
والمسائية تدخل الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب والكيانات المراقبة لإلقاء كلمات
مدة كل واحدة منها ثلاث دقائق. وسوف توضع قائمة المتكلمين وفق أحكام النظام
الداخلي للجمعية العامة والممارسات التي تتبعها؛

(هـ) يتضمن الجزء الختامي الذي يتولاه رئيس الجمعية العامة موجزي المناقشتين
الحواريتين المواضيعيتين والملاحظات الختامية؛

٤ - تطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يقوم، بدعم من منظمة الصحة العالمية،
ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، بوضع الصيغة
النهائية للترتيبات التنظيمية للحلقتين الحواريتين المواضيعيتين، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء
والتوازن بين الجنسين ومستوى التنمية والتمثيل الجغرافي العادل، فيما يتعلق بمشاركة رؤساء
الدول والحكومات، وكذلك الجهات ذات الصلة من المجتمع المدني والقطاع الخاص
والأوساط الأكاديمية وسائر ذوي المصلحة من أهل الخبرة في مجال مقاومة مضادات
الميكروبات؛

٥ - تطلب إلى ميسر المشاورات أن يجري حوارا تفاعليا غير رسمي مع
ذوي الصلة من المجتمع المدني والقطاع الخاص الذين هم أهل خبرة في مجال مقاومة مضادات
الميكروبات، وذلك في إطار العملية التحضيرية للاجتماع الرفيع المستوى؛

٦ - تدعو جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية، بما فيها البرامج والصناديق
والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية، وكذلك المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، إلى
أن تشارك في الاجتماع الرفيع المستوى، بالمساهمة فيه حسبما يكون مناسباً، وأن تنظر في
اتخاذ مبادرات تدعم عملياته التحضيرية؛

٧ - تدعو المنظمات الحكومية الدولية والكيانات ذات الصلة التي تتمتع بمركز
المراقب لدى الجمعية العامة إلى أن تكون ممثلة على أرفع مستوى ممكن؛

٨ - تدعو المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بالمركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولديها الخبرة في الموضوع إلى أن تسجل أسماءها لدى الأمانة العامة لحضور الاجتماع؛

٩ - تشجع الدول الأعضاء على النظر، حسب الاقتضاء، في أن تضم إلى وفودها الوطنية أعضاء من البرلمان والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية وسائر ذوي المصلحة العاملين في مجال مقاومة مضادات الميكروبات؛

١٠ - تطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يعدّ قائمة بأسماء ممثلين آخرين من ذوي الصلة لدى المنظمات غير الحكومية المختصة وهيئات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص، من أهل الخبرة في مجال مقاومة مضادات الميكروبات، الذين قد يحضرون الاجتماع الرفيع المستوى ويشاركون في المناقشتين الحواريتين التفاعليتين، مع مراعاة مبدأي الشفافية والتمثيل الجغرافي العادل، وإيلاء الاعتبار الواجب لأن تشارك المرأة في الاجتماع مشاركة ذات شأن، وأن يقدم تلك القائمة إلى الدول الأعضاء للنظر فيها على أساس مبدأ عدم الاعتراض^(٤)؛

١١ - تقرر أن يقوم الاجتماع الرفيع المستوى بإقرار إعلان مقتضب عملي المنحى، يُتفق عليه بتوافق الآراء في مشاورات حكومية دولية، ويعرضه رئيس الجمعية العامة على أنظار الجمعية لاعتماده.

الجلسة العامة ١١٢

٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٦

(٤) تُعرض على الجمعية العامة قائمة الأسماء المقترحة والأسماء النهائية. وحيثما اعترضت دولة عضو على اسم ما، تقوم تلك الدولة، طوعاً، بإطلاع مكتب رئيس الجمعية العامة على الأساس العام لاعتراضها، ويقوم المكتب بتبادل أي معلومات يتلقاها مع أي دولة عضو، بناء على طلبها.